مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

الرسالة الإدارية المعممة
CACE/1185

23 أبريل 2026

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

الموضوع: **اجتماع لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية (خدمات العلوم) جنيف، 25 سبتمبر 2026**

1 مقدمة

أودّ الإعلان من خلال هذه الرسالة الإدارية المعممة عن عقد اجتماع للجنة الدراسات 7 لقطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد في جنيف يوم 25 سبتمبر 2026، وذلك بعد اجتماعات فرق العمل 7B و7C و7D (انظر الرسالة المعممة 7/LCCE/90).

وسيُعقَد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف (انظر أدناه).

اللجنة	موعد الاجتماع	آخر موعد لتقديم المساهمات	الجلسة الافتتاحية (بتوقيت جنيف)
لجنة الدراسات 7	الجمعة، 25 سبتمبر 2026	الأحد، 13 سبتمبر 2026 الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق	الجمعة، 25 سبتمبر 2026 الساعة 09:30

2 برنامج الاجتماع

يرد مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 7 في الملحق 1. ويمكن الاطلاع على حالة النصوص المسندة إلى لجنة الدراسات 7 في الموقع التالي:

http://www.itu.int/md/R23-SG07-C-0001/en

1.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات (الفقرة 2.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9)

لا تُقترح أي مشاريع لتوصيات جديدة أو مراجعة لكي تعتمدها لجنة الدراسات في اجتماعها وفقاً للفقرة 2.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9.

2.2 اعتماد مشاريع التوصيات من جانب لجنة من لجان الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9)

يتعلق الإجراء المذكور في الفقرة 3.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9 بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجَعة التي لا ترد تحديداً في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء، سوف تُعرَض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة والمراجَعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 7A و7B و7C و7D التي تُعقَد قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرةً. وبعد النظر في تلك المشاريع على النحو الواجب، يجوز للجنة الدراسات أن تقرر التماس اعتماد مشاريع هذه التوصيات بالمراسلة. وفي مثل هذه الحالات، تستخدم لجنة الدراسات إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لمشاريع التوصيات بالمراسلة، وهو الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 4.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9 (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه)، في حالة عدم اعتراض أي دولة من الدول الأعضاء الحاضرة في الاجتماع على هذا النهج وإذا لم تكن التوصيات مدرجةً في لوائح الراديو بالإحالة إليها.

ووفقاً للفقرة 13.1.3.A1 من القرار ITU-R 1-9، يحتوي الملحق 2 بهذه الرسالة المعممة على قائمة بالمواضيع التي ستتناولها فرق العمل في اجتماعاتها قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرةً، وهي المواضيع التي قد تُسفر عن إعداد مشاريع توصيات.

3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تُقرر لجنة الدراسات في الاجتماع الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9، ما لم تُقرر لجنة الدراسات استعمال إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) على النحو الموضَّح في الفقرة 4.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9 (انظر الفقرة 2.2 أعلاه).

3 المساهمات

تُعالَج المساهمات المقدمة بشأن أعمال لجنة الدراسات 7 وفقاً للأحكام الواردة في القرار ITU-R 1-9.

والموعد النهائي لاستلام المساهمات التي لا تتطلب الترجمة* (بما في ذلك المراجعات والإضافات والتصويبات للمساهمات) هو **اثنا عشر يوماً تقويمياً** (الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق) قبل بدء الاجتماع (انظر الجدول أعلاه). ولا يمكن قبول المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار ITU-R 1 على أن المساهمات التي لا تتوفر للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يمكن النظر فيها.

ويُرجى من المشاركين إرسال المساهمات بالبريد الإلكتروني إلى العنوان التالي:

rsg7@itu.int

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 7 ونوابه. ويرد العنوان في الرابط التالي:

http://itu.int/go/ITU-R/SG7/cvc

4 الوثائق

ستُنشر المساهمات "كما وردت" في غضون يوم عمل واحد في الصفحة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض. وستُنشر النسخ الرسمية في العنوان التالي: http://www.itu.int/md/R23-SG07-C/en في غضون ثلاثة أيام عمل.

5 الترجمة الشفوية

نظراً للقيود المالية ومدى توافر المترجمين الشفويين، **يُرجى من الدول الأعضاء التأكيد في موعد أقصاه 23 مايو 2026** على أن الترجمة الشفوية مطلوبة باللغات العربية أو الصينية أو الإسبانية. وقد تأكدت بالفعل الترجمة الشفوية لهذا الاجتماع باللغتين الفرنسية والروسية.

---

* حيثما تكون الترجمة مطلوبةً، ينبغي استلام المساهمات قبل الاجتماع بثلاثة أشهر على الأقل.

6 التسجيل/المتطلبات الخاصة بالتأشيرة/الإقامة

التسجيل إلزامي للمشاركة في هذا الحدث ويجري عبر الإنترنت حصراً عن طريق جهات الاتصال المعينة (DFP) لتسجيل المشاركين في أحداث قطاع الاتصالات الراديوية. **ويتعين على المشاركين أولاً ملء استمارة التسجيل عبر الإنترنت وتقديم طلب التسجيل الخاص بهم لكي توافق عليه جهة الاتصال المعنية.** ولهذا الغرض يلزم أن يكون لدى المشاركين حساب في الاتحاد ويشجَّع المشاركين بشدة على **التسجيل في وقت مبكر** والإشارة إلى **ما إذا كانوا يعتزمون حضور الاجتماع شخصياً أو عن بُعد**.

ويمكن الاطلاع على قائمة جهات الاتصال المعينة لقطاع الاتصالات الراديوية (محمية بخدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES)) إلى جانب معلومات تفصيلية عن هذا النظام للتسجيل في الأحداث ومتطلبات دعم الحصول على التأشيرة والإقامة في الفنادق وغير ذلك في الموقع التالي:

www.itu.int/en/ITU-R/information/events

ويرجى ملاحظة أنه بالنسبة للاجتماعات التي تُعقَد في جنيف، يتعين طلب رسالة دعم الحصول على التأشيرة أثناء عملية التسجيل عبر الإنترنت، وقد يستغرق الأمر مدةً تصل إلى 21 يوماً. وللمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع https://www.itu.int/ar/ITU-R/information/events/Pages/visa.aspx.

7 المشاركة عن بُعد والبث الشبكي

يقتصر النفاذ إلى جلسات الاجتماع على المشاركين المسجلين في الحدث حصراً. ويمكن للمندوبين الذين يرغبون في التوصيل بالاجتماع عن بُعد النفاذ إلى جلسات الجلسة العامة للجنة الدراسات من الصفحة الإلكترونية الخاصة بالمشاركة عن بُعد.

https://www.itu.int/en/events/Pages/Virtual-Sessions.aspx

وستكون توصيلات جلسات الاجتماع الافتراضي هذه متاحةً قبل 30 دقيقة من وقت بدء كل جلسة.

وبالنسبة إلى هؤلاء الذين يرغبون في متابعة مداولات اجتماعات قطاع الاتصالات الراديوية عن بُعد، سيتاح بث صوتي شبكي للجلسات العامة للجنة الدراسات. ولا يتعين على المشاركين التسجيل في الاجتماع من أجل استعمال خدمة البث الشبكي، وإنما يلزم وجود حساب في خدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES) لدى الاتحاد.

وتتاح هنا **المبادئ التوجيهية لإدارة الاجتماعات الافتراضية بالكامل والاجتماعات الحضورية التي تُتاح فيها المشاركة عن بُعد**.

وفي حال وجود تساؤلات بخصوص هذه الرسالة الإدارية المعممة، يرجى الاتصال بالسيد Vadim Nozdrin، مستشار لجنة الدراسات 7 على العنوان vadim.nozdrin@itu.int.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

ماريو مانيفيتش
المدير

الملحقات: 2

الملحق 1

مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 25 سبتمبر 2026)

1	افتتاح الاجتماع
2	إقرار جدول الأعمال
3	تعيين المقرِّر
4	المحضر الموجز للاجتماع السابق (الوثيقة 7/60)
5	التقرير المرحلي المقدم من رؤساء فرق العمل
6	النظر في الوثائق المقدمة
7	اعتماد مشاريع التوصيات والمسائل الجديدة والمراجَعة، واتخاذ قرار بشأن إجراء الموافقة
8	النظر في التقارير الجديدة والمراجَعة، واعتمادها
9	حالة الكتيبات والمسائل والتوصيات والتقارير والآراء والقرارات والمقررات
10	الاتصال مع لجان الدراسات والمنظمات الدولية الأخرى
11	الجدول الزمني للاجتماعات
12	ما يستجد من أعمال

ماركوس درايس
رئيس لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

الملحق 2

المواضيع المقرر تناولها في اجتماعات فرق العمل 7B و7C و7D التي ستُعقَد قبل اجتماع لجنة الدراسات 7، والتي قد توضع بشأنها مشاريع توصيات

فرقة العمل 7B

مشروع أولي لمراجعة التوصية ITU-R SA.2169-0 - الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة خدمة العمليات الفضائية (SOS) التي تستخدم نطاقي التردد 2 025-2 110 MHz (أرض-فضاء) (فضاء-فضاء) و2 200-2 290 MHz (فضاء-أرض) (فضاء-فضاء) في تقييم التداخل وإجراء دراسات التقاسم (انظر الملحق 9 بالوثيقة 7B/237)

مشروع أولي للتوصية الجديدة ITU-R SA.[2.0 GHZ SRS & EESS CHAR] - الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة خدمة الأبحاث الفضائية في نطاق الترددات 2 025-2 120 MHz وخدمة استكشاف الأرض الساتلية في نطاق الترددات 2 025-2 110 MHz من أجل استعمالها في تقييم التداخل وإجراء دراسات التشارك والتوافق (انظر الملحق 9 بالوثيقة 7B/237)

فرقة العمل 7C

مشروع أولي لمراجعة التوصية ITU-R RS.1749 - تقنية التخفيف لتسهيل استعمال خدمة استكشاف الأرض الساتلية (النشيطة) وخدمة الأبحاث الفضائية (النشيطة) للنطاق 1 215-1 300 MHz (انظر الملحق 4 بالوثيقة 7C/381)

مشروع أولي لمراجعة التوصية ITU-R RS.1282 - جدوى التشارُك بين رادارات رصد خصائص الرياح وأجهزة الاستشعار الفضائية النشيطة على مقربة من 1 260 MHz (انظر الملحق 2 بالوثيقة 7C/381)

فرقة العمل 7D

مشروع أولي لمراجعة التوصية ITU-R RA.1631 - المخطط المرجعي لهوائي الفلك الراديوي المستخدم في تحليلات التوافق بين الأنظمة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض ومحطات خدمة الفلك الراديوي استناداً إلى مفهوم كثافة تدفق القدرة المكافئة (epfd) (انظر الملحق 9 بالوثيقة 7D/286)

_____